

كلوم الحشر وتكون الحاضات الكافيات ان فاتت من كل ما يتعدى له (من تركها حيا)
 من اللباس والبطون (فان) اذا نزلتك (لا يضره) من المتخوفات
 اذا نسي احكم حكمه على طعام فليقل اذا درجته اوله آخرة ع
 عه امرأة مد الحجاب وهو حديث حسن
 اذا نسي ان يركب حبه اكل وشه اذا نسي التبول (فليقل) ان نسي (اذا نزل) وهو في المنام
 ايسر له اوله وآخرة قال المناور فانه شانه يتو ما اكله حتى خيرا
 اذا نسي الصلوة صلحهم وانفسهم قال السنن اهو ابن سعة في البصانة
 (عنه عوف) وهو حديث حسن
 باه نزلوا في نصف المظلم (فان السنن اهو) ان ان يفر من قلة فانه ذنبه اسمه
 ومن نسي بلا شدة فهو باء وونه احمد قال ابيز وخانة هذا انه الزغيب
 في طائفة عرض المؤمن والمفصل محمود ان نسي الصلوة الصلوة
 اذا نظر احكم الى من تقطع عليه في المال والنفقة فليقل الى من هو اشقل منه
 حرقه عن الحرف
 الخلة ان السون قال العلفي رقت به يدخل في ذلك الاولاد والاربع
 وكل ما يملكه بنية الحياة الدنيا وتقول مع (فانظر الى من هو اشقل من) ان درج
 (المن تمة) ان من هو دونه في الدنيا فيسهل ولا يتخفف ما عنت
 اذا نظر الوالد الى ولد نظره كما للولد عن عقده شمة ضاع به عجب
 وهو حديث حسن
 كما للولد ان ينظر الى (عدك) بكز العمية فخطا ان مثل (عنه شمة) يعني
 اذا نظر الوالد الى ولد وآه على طاعة كما للولد من التملك مثل ثوبه عنوة
 لعم بيده رجا له وانرا عمه ايسر برؤيته لم يطعمه تعالى
 اذا نسي فاكل يشرب فليقله صوم فانا اظن انه قد سقاه رواه ابن ماجه
 اذا نسي ان قال الطحطاوي في رواية مسلم (من نسي وهو حيا) (فليقل صوم) نسك
 بهذا فرعية وقال مالك وطائفة اهل الجلالة (فانما اظنوا ما سقاه) كتابه عه
 نفي لاشترى لو ان شاة ليس سركت الطوبى وهو من موشاه الصلوة من ابن
 لا يضاف في العلم الى فاعلا ولا لولا ان عذرا ولكن يواخذكم بالسنة فلو لم
 غفور حليم

٧٤٤
٧٤٤
٧٤٥
٧٤٦
٧٤٧

اذا نسي احكم في الصلاة فليقله حتى يعلم بالبرأخ من السن
 انصافه بده الصنع والفضة الصلاة على سبيلك الوافية ويمنع تركها على اهل البيت
 والنوم بالنعف مفيد ناس الوقت وغيتا ذلك بالعلم ليدبر على المرحلة في الصلاة
 لانه ما اجمعه لا يملك من ترتيب الازم الميم وينبغي التدبر في سائيس وياتي عن
 القلب في الصلاة وفيه روع صورته من الشروع الذي هو اوله مقصود من
 واعى والله هذا الحديث في سنن الجيمية (اذا نسي احكم) وهو يملك فليقله
 فليقله حتى يعلم باليقين
 اذا نسي احكم وهو يملك فليقله حتى يعلم باليقين عه الصلوة فانه احكم
 اذا نسي وهو ناعس لا يدرى كذا يستغفر فيسهل فيسهل خ عه الصلوة
 قال الطحطاوي ذلك يبرز الامر ويأتي بوجه السنن ان يبراه يطالب باليقين
 من الحضور الرجم فيجازه النعم الى سنة ما يوجاه فيدعو على نفسه والعل
 يوافقه من اجابة فيستجاب له فيكلمه قدح على نفسه وغصه رلغ
 قال واكدية اخبره مسلم وابودود (فليقله يستغفر) وهو في سنن الجيمية
 (العل نهي يستغفر) (النفس) بلغ العمية ينقصه ريشه فخطا
 ونعاشا (فليقله) رجوبا او نسيا
 اذا نسي احكم وهو في السجدة فليقله من بركة ذلك اليف
 وق عه الصلوة قال العلفي وكما به الصلاة الصلوة
 اذا نسي احكم قال العلفي زار من نسي (اليل الجيم) (فليقله) لانه اذا نسي
 حصل له المراك ما يفتق الصلوة للمناور وسك الجيم
 اذا نسي في الصلاة او في السجدة والصلوة الا من لم يسمع ثا ذين
 فاذا نسي الصلاة اقبل حتى اذا قرب للصلاة ادر حتى اذا نسي التشويب
 اقبل حتى ينظر به المر ونفسه يتركه اذكر كذا اذا نسي ان يملك
 يترك حتى ينظر الرجل لا يدرى كم مسق قد (عنه الى اليف
 والحرارة) قال الطحطاوي هذا ساجد عه شدة ففاج وبعينه رواية
 مسلم (احصاه) وقد فرقه المؤمن ريف بمسدة العترة (من اذا نسي)
 الماد بالتشويب ان الاقارن (يتركه) ان يترك الطار ونسك اليف
 بلوشع بيده الماروقله

٧٤٨
٧٤٩
٧٥٠
٧٥١